قرار رقم (٣٦٢٥) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٨ / ١١ /٢٠٢٦

بشأن الموافقة لشركة / ازيموت للاستثمارات - مصر ش.م.م

لمزاولة نشاط امين الحفظ باستخدام مجالات التكنولوجيا المالية وفقاً لقانون تنظيم وتنمية استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية الصادر بالقانون رقم ٥ لسنة ٢٠٢٢ بجلسة لجنة البت في طلبات استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية رقم (٢٨) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/١٠/٢٧

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنه ١٩٨١ ولائحته التنفيذية،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية،

وعلى قانون تنظيم وتنمية استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية الصادر بالقانون رقم (٥) لسنة ٢٠٢٢،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٨) لسنة ٢٠٢٢ بشأن الشروط والإجراءات المتطلبة للتأسيس والترخيص والموافقة للشركات والجهات الراغبة في مزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية من خلال تقنيات التكنولوجيا المالية،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٣٩) لسنة ٢٠٢٣ بشأن التجهيزات والبنية التكنولوجية وأنظمة المعلومات ووسائل الحماية والتأمين اللازمة لاستخدام التكنولوجيا المالية لمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٠) لسنة ٢٠٢٣ بشأن الهوية الرقمية والعقود الرقمية والسجل الرقمي ومجالات استخدام التكنولوجيا المالية لمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية، ومتطلبات الامتثال،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤١) لسنة ٢٠٢٣ بشأن سجل التعهيد في مجالات التكنولوجيا المالية لمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية،

وعلى موافقة لجنة البت في طلبات استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية بجلستها رقم (٢٨) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/١٠/٢٧ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قـــــرر

المادة (١): الموافقـــة لشركة / ازيموت للاستثمارات -مصر ش.م.م لمزاولة نشاط امين الحفظ باستخدام مجالات التكنولوجيا التالية: -

١) عمليات التحديد والتحقق والمصادقة الكترونيا.
٢) عمليات التعرف على العميل الكترونياً.

وذلك من خلال شركـــة لومين سوفت المقيدة بسجـــل شركات التعهيد لدى الهيئـــة تحت رقم (١) .

٣) عمليات إبرام عقود على منتجات مالية غير مصرفية الكترونيا من خلال النظام الداخلي للشركة.
٤) عمليات التسجيل والحفظ والاسترجاع من السجلات الرقمية الكترونيا من خلال النظام الداخلي للشركة.

- مع الالتزام بكافة الضوابط الواردة بالملحق المرفق بالقرار.

المادة (٢) : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيـئة العامة للرقابة المالية

د. اسلام عبد العظيم عـزام

الملحق المرفق بالقرار رقم (٣٦٣٥) لسنة ٢٠٢٦ بتاريخ ٨ / ١١ /٢٠٢٦

بشأن الموافقة لشركة / ازيموت للاستثمارات -مصر ش.م.م

لمزاولة نشاط امين الحفظ باستخدام مجالات التكنولوجيا المالية وفقاً لقانون تنظيم وتنمية استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية الصادر بالقانون رقم ٥ لسنة ٢٠٢٢ بجلسة لجنة البت في طلبات استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية رقم (٢٨) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/١٠/٢٧

يتعين على الشركة الالتزام بما يلى :

- الالتزام بخطة ونموذج الأعمال المقدمين للهيئة وان توافي الهيئة بتقرير شهري مفصل عن مدى التزام الشركة بتنفيذ الخطة الزمنية المعروضة من جانبها بشأن البنية التكنولوجية ونظم الحماية والتأمين وأطر العمل المعمول بها في الشركة.

- الالتزام بتمكين الهيئـــة من مراقبة التعاقدات المبرمة بين الشركة وعملائها لحظيا وفقاً للألية التي تحددها الهيئة في هذا الشأن.